

## قانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٩٢

بربط موازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي

للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

( المادة الأولى )

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للتأمين الصحي للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٤٥٧٨٩٤٠٠٠ جنية ( فقط وقدره أربعمائة وسبعة وخمسون مليوناً وثمانمائة وأربعة وتسعون ألف جنية ) وذلك وفقاً لما يلي :

### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٣٨٢٤٢٢٠٠٠٠ جنية ( فقط وقدره ثلاثمائة واثنان وثمانون مليوناً وأربعمائة واثنان وعشرون ألف جنية لا غير ) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٣٧٥٠٠٠٠٠٠ جنية .

( ب ) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٤٤٩٢٢٠٠٠ جنية .

### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٧٥٤٧٢٠٠٠ جنية ( فقط وقدره خمسة وسبعون مليوناً وأربعمائة واثنان وسبعون ألف جنية ) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٦٠٠٠٠٠٠٠ جنية .

( ب ) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٩٤٧٢٠٠٠ جنية .

### ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٣٨٢٤٢٢٠٠٠ جنية ( فقط وقدره ثلاثمائة واثنان وثمانون مليوناً وأربعمائة واثنان وعشرون ألف جنية لا غير ) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

#### رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٧٥٤٧٢٠٠٠ جنية ( فقط وقدره خمسة وسبعون مليوناً وأربعمائة واثنان وسبعون ألف جنية ) موزعة على البابين التاليين :

- ( أ ) جملة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٧٤٩٧٢٠٠٠ جنية .
- ( ب ) جملة الباب الرابع - قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٥٠٠٠٠٠٠ جنية ( كلها قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات ) .

#### ( المادة الثانية )

تسرى أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ على هذه الهيئة .

#### ( المادة الثالثة )

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - (الاستخدامات الاستثمارية) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

#### ( المادة الرابعة )

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

#### ( المادة الخامسة )

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

#### ( المادة السادسة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٩٢ .  
ببصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .  
صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١٢ هـ  
( الموافق ٤ يونيو سنة ١٩٩٢ م ) .

حسنى مبارك

موازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي

للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢

رابط	مشروع	الإيرادات	رابط	مشروع	الاستخدامات
١٩٩٢/٩١	١٩٩٣/٩٢		١٩٩٢/٩١	١٩٩٣/٩٢	
جيبه	جيبه		جيبه	جيبه	
٣٣٧٧١٠٠٠٠	٣٨٢٤٢٢٠٠٠	(١) الإيرادات الجارية : باب ٢- الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية ... .. جملة الإيرادات الجارية ...	٣٥٠٠٠٠٠٠	٣٧٥٠٠٠٠٠	(١) الاستخدامات الجارية : باب ١- الأجور ... .. باب ٢- النفقات الجارية والتحويلات الجارية ... .. جملة الاستخدامات الجارية ...
٣٣٧٧١٠٠٠٠	٣٨٢٤٢٢٠٠٠	(ب) الإيرادات الرأسمالية : باب ٣- الإيرادات الرأسمالية المتنوعة باب ٤- القروض والتسهيلات الائتمانية كلها قروض من بنك الاستثمار القومي جملة الإيرادات الرأسمالية ... .. إجمالي الإيرادات ... ..	١٥٦٠٠٠٠٠٠	٢٦٠٠٠٠٠٠٠	(ب) الاستخدامات الرأسمالية : باب ٣- الاستخدامات الاستثمارية باب ٤- التحويلات الرأسمالية ... .. جملة الاستخدامات الرأسمالية ... .. إجمالي الاستخدامات ... ..
٨٠٤١٠٠٠٠٠	٧٥٤٧٢٠٠٠٠		٨٠٤١٠٠٠٠٠	٧٥٤٧٢٠٠٠٠	
٤٠٨١٢٠٠٠٠٠	٤٥٧٨٩٤٠٠٠٠		٤٠٨١٢٠٠٠٠٠	٤٥٧٨٩٤٠٠٠٠	